



الجمهورية التونسية
وزارة التعليم العالي
والبحوث العلمي

الوزير
منشور عدد ٢٢٠٠/٢٠٢٠

تونس في ١٤ أوت ٢٠٢٥

من وزير التعليم العالي والبحث العلمي

إلى السيدات والسادة:

رؤساء الجامعات

المديرة العامة للدراسات التكنولوجية

المديرين العامين لدواوين الخدمات الجامعية

عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث

مديري المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية

الموضوع: حول فتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول مميز بسلك المدرسين المبرزين.

المراجع :- الأمر عدد 2438 لسنة 2004 المؤرخ في 19 أكتوبر 2004 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية والتكوين ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وآخرها الأمر الحكومي عدد 113 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جانفي 2016.

- قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 25 نوفمبر 2014 المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول مميز بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

- قرار وزير التعليم العالي والبحث العلمي المؤرخ في 06 أوت 2025 المتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول مميز بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

تنظم وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ابتداء من يوم 06 أكتوبر 2025 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة أستاذ مبرز أول مميز بسلك المدرسين المبرزين التابعين لوزارة التربية ولوزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

١- شروط الترشح :

يمكن أن يترشح للمناظرة الأساتذة المبرزون الأول المترسمون في رتبهم والمتوفر فيهم شرط خمس (5) سنوات أقدمية على الأقل في رتبهم في تاريخ ختم الترشيحات عن بعد.

II- ملف الترشيح وأجال التسجيل :

يتعين على الأساتذة المبرزون الأول الذين تتوفر فيهم الشروط المطلوبة والراغبين في الترشيح للمناظرة المشار إليها أعلاه أن يقوموا بالتسجيل بالموقع الإلكتروني (<https://concours.mes.rnu.tn/cppes>) في أجل أقصاه يوم 29 أوت 2025 وإيداع مطبوعة الترشيح بالمؤسسات التي يرجعون إليها بالنظر في أجل أقصاه يوم 05 سبتمبر 2025 مصحوبة بالوثائق التالية:

- نسخة من قرار انتداب المترشح بالوظيفة العمومية،
 - نسخة من قرار تسمية المترشح في رتبة أستاذ مبرز أول،
 - قائمة في الخدمات مؤشرة وممضاة من قبل رئيس الإدارة،
 - نسخة من الشهادات العلمية ما بعد الأستاذية أو ما يعادلها التي تخول للمترشح حق التنفيل،
 - نسخة من آخر عدد بيداغوجي ممضى من السيد عميد أو مدير المؤسسة الجامعية التي ينتهي إليها المترشح،
 - نسخة من آخر عدد إداري بالنسبة لغير المباشرين للتدريس،
 - نسخة عند الاقتضاء من الكتب المدرسية أو الجامعية والدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية أو وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للسنتين الأخيرتين السابقتين للمناظرة والتي أعدها المترشح أو ساهم في إعدادها.
- ملاحظة: يرفض كل مطلب يقدم خلافا للصيغ المشار إليها أعلاه أو يرد بعد الأجل أو يكون غير مرفق بالوثائق المطلوبة.

III- ترتيب المترشحين :

يتم ترتيب المترشحين حسب الجدارة طبقا للمقاييس التالية:

- الأقدمية العامة للمترشح: نقطة (1) عن كل سنة،
- الأقدمية في الرتبة: نقطة (1) عن كل سنة،
- آخر عدد بيداغوجي تحصيل عليه المترشح قبل تاريخ ختم قائمة الترشيحات عن بعد (ضارب 1) وفي صورة عدم توفر عدد بيداغوجي للمترشح يحتسب المعدل الحسابي لآخر عدد إداري (ضارب 1) وعشرة (ضارب 2) كعدد بيداغوجي.
- تنفيل الأقدمية في التدريس بنقطة واحدة لمدة 12 سنة تدريسا ونقطة إضافية لكل أربع سنوات تدريس بعد الاثنتي عشرة (12) سنة الأولى وذلك بالنسبة إلى المدرسين بالمؤسسات الراجعة بالنظر إلى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والأساتذة الملحقين لدى الوكالة التونسية للتعاون الفني.
- التنفيل بعدد أقصاه خمس عشرة (15) نقطة لحاملي الشهادات التالية أو ما يعادلها وذلك كالآتي:
 - * شهادة الدكتوراه: خمس عشرة (15) نقطة،
 - * شهادة البحوث المعمقة: خمس (5) نقاط،
 - * شهادة الماجستير أو شهادة الدراسات المعمقة أو شهادة الدراسات العليا المتخصصة: ثلاث (3) نقاط،
 - * شهادة الكفاءة في البحث: نقطتان (2).

لا تخول نفس الشهادات العلمية ما بعد الأستاذية أو ما يعادلها التنفيل إلا مرة واحدة وطالما لم يتحصل المترشح على شهادة أعلى من الشهادة التي اعتمدت في تنفيل سابق.

- التنفيل بعدد أقصاه عشر (10) نقاط للمشاركين في تأليف الكتب المدرسية أو الجامعية وفي الدراسات والبحوث ذات الصبغة البيداغوجية البحتة والوسائل التعليمية الموازية المؤشرة من قبل وزارة التربية أو وزارة التعليم العالي والبحث العلمي للسنتين الأخيرتين اللتين تسبقان المناظرة.

- التنفيل بأربع (4) نقاط على أقصى تقدير للأساتذة المبرزين المكلفين منذ خمس (5) سنوات على الأقل بخطة وظيفية بوزارة التعليم العالي والبحث العلمي أو بإحدى المؤسسات الراجعة إليها بالنظر والذين يباشرون الخطة عند الترشيح وذلك كالآتي:

* مدير عام أو مدير إدارة مركزية أو ما يعادلها: أربع (4) نقاط،

* كاهية مدير إدارة مركزية أو ما يعادلها: ثلاث (3) نقاط،

* رئيس مصلحة إدارة مركزية أو ما يعادلها: نقطتان (2) .

فالرجاء:

- من السيدات والسادة عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث ومديري المعاهد العليا للدراسات التكنولوجية توجيه مطالب المترشحين الراجعين إليهم بالنظر حسب جهة الإشراف إمّا إلى الجامعات أو إلى الإدارة العامة للدراسات التكنولوجية وذلك بعد إمضاءها في أجل أقصاه يوم 12 سبتمبر 2025.

- ومن السيدات والسادة رؤساء الجامعات والمديرة العامة للدراسات التكنولوجية والمديرين العامين لدواوين الخدمات الجامعية توجيه ملفات الترشيح مجمعة ومرفقة بقائمة اسمية في المترشحين المكلفين بخطط وظيفية وقائمة اسمية في المترشحين المباشرين للتدريس إلى الوزارة (إدارة الامتحانات والمناظرات الجامعية) في أجل أقصاه يوم 19 سبتمبر 2025.

ونظرا لأهمية الموضوع، الرجاء التفضل بتوزيع هذا المنشور وتعليقه حتى يتسنى للمدرسين المعنيين الاطلاع عليه في الإبان والحرص على تطبيق مقتضياته بعنايتكم المعهودة.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي


منذر بلعيد

